



الأمم المتحدة

تقرير لجنة التنمية المستدامة بوصفها اللجنة
التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية
المستدامة

الدورة الثالثة

(٢٥ آذار/مارس - ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢)

تقرير لجنة التنمية المستدامة بوصفها اللجنة
التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية
المستدامة

الدورة الثالثة

(٢٥ آذار/مارس - ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢)



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠٠٢

ملاحظة

تتألف رموز وناثق الأمم المتحدة من حروف وأرقام.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	الفصل
١	٢-١	الأول - مقدمة
١	٢٩-٣	الثاني - تنظيم الدورة
١	٨-٣	ألف - افتتاح الدورة ومدة انعقادها
١	١٩-٩	باء - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
٤	٢٨-٢٠	جيم - الحضور
٥	٢٩	دال - الوثائق
٥	٣٢-٣٠	الثالث - النظر في ورقة الرئيس التي أحييت من الدورة الثانية للجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، إلى جانب إسهامات أخرى مناسبة في العملية التحضيرية
٦	٣٤-٣٣	الرابع - اعتماد التقرير
٦	٣٥	الخامس - المقرر الذي اعتمده اللجنة بوصفها اللجنة التحضيرية
٦		المقرر ٢٠٠٢/ل/ت/٣ - إحالة ورقة الرئيس المنقحة إلى الدورة الرابعة للجنة التنمية المستدامة بوصفها اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة . .

المرفقات

٧	الأول - موجز نائب الرئيس لما دار في الجلسات غير الرسمية المعقودة بشأن الشراكات/المبادرات
١٠	الثاني - قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، في دورتها الثالثة

الفصل الأول

مقدمة

وعقدت اللجنة أربع جلسات (من الأولى إلى الرابعة) وعددا من الجلسات غير الرسمية.

٤ - وفي الجلسة ١، المعقودة في ٢٥ آذار/مارس، افتتح الدورة رئيس اللجنة، إميل سليم (إندونيسيا)، وأدى بيان افتتاحي.

٥ - وفي الجلسة نفسها، أدى بيان استهلاكي وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة والأمين العام لمؤتمر القمة.

٦ - وفي الجلسة نفسها، أدى بيانات المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، والممثل الدائم لليجر لدى الأمم المتحدة، وممثل الرأس الأخضر، وممثل فنزويلا (بالنيابة عن الدول الأعضاء التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين)، وممثل جمهورية إيران الإسلامية.

٧ - وفي الجلسة ٢، المعقودة في ٢٧ آذار/مارس، ألقى كلمة أمام اللجنة سيبسيوسا كانديرا كازبويه، نائب رئيس أوغندا وأحد رؤساء اجتماع المائدة المستديرة لمرق البيئة العالمية بشأن الإدارة المتكاملة للأراضي والمياه من أجل الأمن الغذائي والبيئي.

٨ - وفي الجلسة ٣، المعقودة في ٢٨ آذار/مارس، قدّم ديفيد أندرسن (كندا)، رئيس مجلس إدارة الأمم المتحدة للبيئة، تقريرا شفويا إلى اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية. كما أدى بيان كل من يان برونك، المبعوث الخاص للأمين العام في مؤتمر القمة، وزيفرين ديابر، المدير المعاون لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وهربرت أكيه، رئيس الفريق المعني بالموارد من الأراضي والمياه لمرق البيئة العالمية.

باء - جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٩ - في الجلسة ١، المعقودة في ٢٥ آذار/مارس، أقرت اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، جدول أعمالها المؤقت

١ - قررت الجمعية العامة، في قرارها ١٩٩/٥٥، دعوة لجنة التنمية المستدامة إلى الانعقاد لكي تعمل بوصفها اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة.

٢ - وفي دورتها الثالثة، واصلت اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، نظرها في ورقة الرئيس المحالة إليها من دورتها الثانية (A/CONF.199/L.1)، إلى جانب إسهامات أخرى في العملية التحضيرية، بغية تحديد توصيات بإجراءات يمكن اتخاذها في المستقبل، فضلا عن ما قد يلزم الاضطلاع به من تدابير محددة بإطار زمني من أجل تعزيز تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١. وبالإضافة إلى ذلك، نظرت اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، في المسائل المتصلة بسبل تعزيز الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة وتقييم وتحديد دور لجنة التنمية المستدامة وبرنامج عملها. كما وفّرت اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، منتدى لتبادل وجهات النظر والمعلومات بشأن الشراكات/المبادرات التي تضم الحكومات والمنظمات الدولية والمجموعات الرئيسية، التي يجري الاضطلاع بها أو اقتراحها في إطار الأعمال التحضيرية لمؤتمر القمة، ولاستجلاء المسائل المتعلقة بنطاق هذه الشراكات والمبادرات وطرائق عملها.

الفصل الثاني

تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة ومدة انعقادها

٣ - عقدت اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، دورتها الثالثة في الفترة من ٢٥ آذار/مارس إلى ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، على نحو ما أوصي به في مقررها ٢٠٠١/ل/ت/١.

- جنوب شرق آسيا، واللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ، والصندوق المشترك للسلع الأساسية، واللجنة المشتركة بين الدول التابعة لرابطة الدول المستقلة والمعنية بنشر المعرفة وتعليم الراشدين، والمنظمة الإقليمية لحفظ بيئة البحر الأحمر وخليج عدن، ومرصد الصحراء الكبرى والساحل، وبرنامج جنوب آسيا للتعاون البيئي، بوصفها منظمات حكومية دولية، للاشتراك في العملية التحضيرية وفي مؤتمر القمة بصفة مراقب.
- ١٣ - وفي الجلسة نفسها أيضا، قررت اللجنة، اعتماد جميع المنظمات غير الحكومية الواردة في المرفق الأول من الوثيقة A/CONF.199/PC/6 للاشتراك في العملية التحضيرية وفي مؤتمر القمة بصفة مراقب.
- ١٤ - وفي الجلسة ٤، المعقودة في ٥ نيسان/أبريل، نظرت اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، في طلب الاعتماد المقدم من مركز العدالة في التيب، وهو منظمة غير حكومية (انظر A/CONF.199/PC/6/Add.1).
- ١٥ - وفي الجلسة نفسها، قدم ممثل الولايات المتحدة الأمريكية اقتراحا باعتماد المنظمة غير الحكومية مركز العدالة في التيب.
- ١٦ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل إسبانيا ببيان (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في الاتحاد الأوروبي، وكذلك بلغاريا، والجمهورية التشيكية، وإستونيا، وهنغاريا، ولاتفيا، وليتوانيا، وبولندا، وسلوفينيا، ومالطة، وأيسلندا، والنرويج، ولختنشتاين) دعما للاقتراح المقدم من الولايات المتحدة.
- ١٧ - وفي الجلسة نفسها، تقدم ممثل الصين باقتراح عدم اتخاذ أي إجراء فيما يتعلق باعتماد المنظمة غير الحكومية مركز العدالة في التيب.
- بصيغته الواردة في الوثيقة A/CONF.199/PC/1 ووافقت على تنظيم أعمالها. وكان جدول الأعمال كالتالي:
- ١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٢ - النظر في ورقة الرئيس التي أُحيلت من الدورة الثانية للجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، إلى جانب إسهامات أخرى مناسبة في العملية التحضيرية.
- ٣ - مسائل أخرى.
- ٤ - اعتماد تقرير اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، عن أعمال دورتها الثالثة.
- ١٠ - وفي الجلسة نفسها، أبلغ الرئيس اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، أنه قد تم اتخاذ الترتيبات التالية بشأن توزيع المهام بين نواب الرئيس: الفريق العامل الأول: رئيسا الفريق: كيوتاكا أكاساكا (اليابان)، وماريا لويزا فيوتي (البرازيل)؛ والفريق العامل الثاني: رئيسا الفريق: ريتشارد بوهورن (كندا)، وإيهاب جمال الدين (مصر)؛ والفريق العامل الثالث، رئيسا الفريق: لارس - غوران إنغفلدت (السويد)، وأوسيتادينا أنايديو (نيجيريا). وسيضطلع كل من الرئيسين يان كارا (الجمهورية التشيكية) وديان كوارليس (جامايكا) بدور الميسر للمبادرات من "النوع الثاني"، وسيكون ألكسندرو نيكولسكو (رومانيا) مسؤولا عن المهام الخاصة بالنيابة عن الرئيس.
- ١١ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أبلغ ممثل إندونيسيا اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، أن الدورة الرابعة ستعقد في بالي، بإندونيسيا.
- ١٢ - وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، على طلبات التصديق المقدمة من رابطة أمم

غينيا، غينيا الاستوائية، فانواتو، الفلبين، فنزويلا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، كيريباتي، كينيا، لبنان، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، هايتي، اليمن، يوغوسلافيا.

المعارضون:

إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، أندورا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، بالاو، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، جزر سليمان، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سلوفينيا، السويد، سويسرا، فرنسا، فنلندا، كرواتيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، ملاوي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، ناورو، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

المتنعون:

أرمينيا، أوروغواي، باراغواي، البرازيل، بليز، بوركينا فاسو، بوليفيا، تشاد، توفالو، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، رومانيا، السنغال، غواتيمالا، الكرسي الرسولي، الهند.

١٨ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل كل من باكستان وكوبا ببيان تأييدا لاقتراح عدم اتخاذ أي إجراء، وأدلى ممثل كل من إسبانيا (بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، وكذلك بلغاريا، والجمهورية التشيكية، وإستونيا، وهنغاريا، واتفيا، وليتوانيا، وبولندا، وسلوفينيا، ومالطة، والنرويج، وأيسلندا، ولختنشتاين)، والولايات المتحدة الأمريكية ببيان ضد اقتراح عدم اتخاذ أي إجراء.

١٩ - وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، على اقتراح عدم اتخاذ أي إجراء بتصويت مسجل بأغلبية ١٠٧ أصوات مقابل ٤٥ صوتا، مع امتناع ١٦ عضوا عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، إريتريا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باكستان، البحرين، بربادوس، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوروندي، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، تونغغا، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر القمر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الرأس الأخضر، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت لوسيا، سري لانكا، سنغافورة، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، الصومال، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غيانا،

جيم - الحضور

٢٠ - وفقا للفقرة ١٣ من قرار الجمعية العامة ١٩٩/٥٥، كان باب العضوية في اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، مفتوحا لإتاحة إمكانية المشاركة الكاملة لجميع الدول.

٢١ - وكانت الدول التالية ممثلة في اللجنة: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إيطاليا، أيسلندا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، بالاو، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، توفالو، تونس، الجزائر، جامايكا، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رواندا، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكاميرون، الكرسي الرسولي، كرواتيا، كمبوديا، كندا،

كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاقتيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، موناكو، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، ناورو، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، يوغوسلافيا، اليونان.

٢٢ - وكان الاتحاد الأوروبي ممثلا في اللجنة.

٢٣ - وكانت هيئات الأمم المتحدة التالية ممثلة في اللجنة: اللجنة الاقتصادية لأفريقيا؛ واللجنة الاقتصادية الأمريكية اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ؛ واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا؛ ومكتب نيويورك للجان الإقليمية؛ وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة؛ وصندوق الأمم المتحدة للسكان؛ وبرنامج الأغذية العالمي؛ وجامعة الأمم المتحدة؛ وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛ ومتطوعو الأمم المتحدة؛ ومرفق البيئة العالمية.

٢٤ - وكانت الوكالات المتخصصة التالية ممثلة في اللجنة: منظمة العمل الدولية؛ ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة؛ ومنظمة الصحة العالمية؛ والبنك الدولي؛ وصندوق النقد الدولي؛ والمنظمة العالمية للملكية الفكرية؛ والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية؛ والصندوق الدولي للتنمية الزراعية؛ والمنظمة البحرية الدولية؛ ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.

٢٧ - وحضر الدورة المراقبون عن أمانات اتفاقية مكافحة التصحر، واتفاقية تغير المناخ؛ واتفاقية التنوع البيولوجي.

٢٨ - كما حضر الدورة عدد كبير من المنظمات غير الحكومية.

دال - الوثائق

٢٩ - ترد في المرفق الثاني قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة.

الفصل الثالث

النظر في ورقة الرئيس التي أحييت من الدورة الثانية للجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، إلى جانب إسهامات أخرى مناسبة في العملية التحضيرية

٣٠ - نظرت اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، في البند ٢ من جدول الأعمال في جلساتها من ١ إلى ٤، المعقودة في ٢٥ و ٢٧ و ٢٨ آذار/مارس و ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (للاطلاع على المناقشات، انظر الفصل الثاني، الفقرات ٤-٨).

٣١ - وفي الجلسة ٤، المعقودة في ٥ نيسان/أبريل، قدمت ماريا لويزا فيوتي (البرازيل إحدى رئيسي الفريق العامل الأول، وريتشارد بوهورن (كندا)، أحد رئيسي الفريق العامل الثاني، ولارس - غوران إنغفلدت (السويد)، أحد رئيسي الفريق العامل الثالث، تقارير إلى اللجنة عن نتائج المناقشات التي أجريت في أفقرتهم العاملة. كما قدم يان كارا (الجمهورية التشيكية)، أحد الرئيسين، تقريراً شفويًا عن نتائج المناقشات التي أجريت بشأن الشراكات/المبادرات.

كما كانت منظمة التجارة العالمية؛ والوكالة الدولية للطاقة الذرية؛ والمنظمة الدولية للهجرة ممثلة في اللجنة.

٢٥ - وكانت المنظمات الحكومية الدولية التالية ممثلة في اللجنة بمراقبين: اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية؛ ورابطة أمم جنوب شرق آسيا؛ والجماعة الكاريبية؛ واللجنة الدائمة لجنوب المحيط الهادئ؛ ولجنة التعاون البيئي؛ والصندوق المشترك للسلع الأساسية؛ والمجموعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية؛ واتفاقية الأراضي الرطبة؛ وأمانة الكمنولث؛ والوكالة الفضائية الأوروبية؛ والحفل الحكومي الدولي للسلامة الكيميائية؛ والوكالة الدولية للطاقة الذرية؛ والمركز الدولي للهندسة الوراثية والتكنولوجيا الأحيائية؛ والمنظمة الدولية للبلدان الناطقة بالفرنسية؛ والاتحاد العالمي لحفظ الطبيعة؛ واللجنة المشتركة بين الدول التابعة لرابطة الدول المستقلة والمعنية بنشر المعرفة وتعليم الراشدين؛ ووزارات التعدين لمؤتمر الأمريكتين؛ والمجلس الوزاري لبلدان الشمال؛ ولجنة أمريكا الشمالية للتعاون البيئي؛ ومنظمة الوحدة الأفريقية؛ ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛ ومنظمة المؤتمر الإسلامي؛ والمنظمة الإقليمية لحفظ بيئة البحر الأحمر وخليج عدن؛ ومرصد الصحراء الكبرى والساحل؛ وبرنامج البيئة الإقليمي لجنوب المحيط الهادئ؛ واللجنة الدائمة للبرلمانيين في المنطقة القطبية.

٢٦ - وحضر الدورة المراقبون عن لجنة الصليب الأحمر الدولية، والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر؛ ومنظمة فرسان مالطة العسكرية المستقلة، وكلها كيانات تلقت دعوة دائمة للمشاركة بصفة مراقب في دورات وأعمال الجمعية العامة وتحتفظ بمكاتب دائمة في مقر الأمم المتحدة.

الإجراء الذي اتخذته اللجنة بوصفها اللجنة التحضيرية إحالتها إلى الدورة الرابعة للجنة بوصفها اللجنة التحضيرية ٣٢ - في الجلسة ٤، المعقودة في ٥ نيسان/أبريل، قررت اللجنة بوصفها اللجنة التحضيرية، بناء على اقتراح من الرئيس، أن تعهد إلى الرئيس مهمة إعداد ورقته المنقحة بغية إحالتها إلى دورتها الرابعة لموالات النظر فيها (انظر الفصل الخامس، المقرر ٢٠٠٢/ل ت/٣).

الفصل الرابع

اعتماد التقرير

٣٣ - في الجلسة ٤، المعقودة في ٥ نيسان/أبريل، كان معروضا على اللجنة بوصفها اللجنة التحضيرية مشروع تقريرها عن دورتها الثالثة (A/CONF.199/PC/L.2).

٣٤ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع التقرير.

الفصل الخامس

المقرر الذي اعتمدته اللجنة بوصفها اللجنة التحضيرية

٣٥ - اعتمدت اللجنة بوصفها اللجنة التحضيرية المقرر التالي:

المقرر ٢٠٠٢/ل ت/٣

إحالة ورقة الرئيس المنقحة إلى الدورة الرابعة للجنة التنمية المستدامة بوصفها اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في الجلسة ٤، المعقودة في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، قررت لجنة التنمية المستدامة، بوصفها اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، بناء على اقتراح من الرئيس، أن تعهد إلى الرئيس مهمة إعداد ورقته المنقحة بغية

المرفق الأول

موجز نائب الرئيس لما دار في الجلسات غير الرسمية المعقودة بشأن
الشراكات/المبادرات

١ - خلال الدورة الثالثة للجنة بوصفها اللجنة التحضيرية، عُقدت ٤ جلسات غير رسمية بشأن الشراكات/المبادرات (النتائج من "النوع الثاني"، على النحو الوارد وصفه في المذكرة الإيضاحية المقدمة من الرئيس؛ انظر www.johannesburgsummit.org). ووفرت الجلسات للأطراف المهتمة محفلاً لتبادل الآراء والمعلومات بشأن الشراكات/المبادرات التي تظطلع بها، فضلاً عن توضيح المسائل فيما يتعلق بنطاق الشراكات الممكنة وطرائقها. كما وفرت الجلسات فرصة لعرض أفكار جديدة بشأن مزيد من الشراكات/المبادرات ومحاوله تحديد الشركاء المحتملين.

٢ - وحضر الجلسات غير الرسمية عدد كبير من ممثلي الحكومات والمنظمات الدولية والمجموعات الرئيسية. وأظهرت المناقشات وجود اهتمام قوي من جانب الحكومات والمجموعات الرئيسية بالدخول في شراكات ووضع مبادرات للإسهام في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، والأهداف الإنمائية للألفية، ونتائج مؤتمر القمة المتفق عليها عالمياً.

٣ - خلال المناقشات غير الرسمية، أُثير عدد من المسائل بشأن نطاق وطرائق الشراكات من "النوع الثاني" وعلاقتها بنتائج مؤتمر القمة المتفق عليها بشأنها على النطاق العالمي. وكان هناك تأكيد على أن الشراكات من "النوع الثاني" ليس المقصود منها أن تحل محل الالتزامات القوية من

٤ - ونظراً إلى أن الشراكات من "النوع الثاني ذات صبغة طوعية وذاتية التنظيم، ينبغي أن تتسم بارامترات إعدادها بأقصى قدر ممكن من المرونة والبساطة. ومن الناحية الأخرى، كان هناك اتجاه قوي لوضع إطار لهذه الشراكات لكفالة اتساقها مع الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة، فضلاً عن رصد التقدم المحرز في تنفيذها بعد مؤتمر القمة.

٥ - وسلط المشتركون الضوء على الحاجة إلى اتباع نهج قائم على المشاركة، استناداً إلى الثقة والاحترام المتبادلين فيما يتعلق بحقوق جميع الشركاء المعنيين، بحيث تكون ملكية المبادرة ملكية مشتركة بين جميع الشركاء.

٦ - وأعرب المشتركون عن رأي مفاده أن الشراكات من "النوع الثاني" يمكن تنظيمها بطرق مختلفة، حسب أهدافها ونطاقها ومدى وصولها. ومع ذلك، كان هناك اتفاق على أنه يلزم إعداد الشراكات بحيث تشكل إسهاماً حقيقياً في نتائج مؤتمر القمة، وأنه في حالة المبادرات المستمرة، يلزم أن تكون هناك قيمة مضافة واضحة في سياق مؤتمر القمة.

٧ - وفي ضوء المناقشات التي دارت خلال الجلسات غير الرسمية، قام نواب الرؤساء بتعميم مذكرة إيضاحية تتضمن مبادئ توجيهية عامة لإعداد "النتائج من النوع الثاني".

بمذكرة الرئيس الإيضاحية. وستعرض المقترحات على موقع الأمم المتحدة الرسمي الخاص بمؤتمر القمة على شبكة الإنترنت (www.johannesburgsummit.org).

تذييل

توجيهات إضافية بشأن "النتائج من النوع الثاني" للشراكات/المبادرات التي ستقوم الأطراف المهتمة بإعدادها في التحضير لمؤتمر القمة
مذكرة إيضاحية من نائبي الرئيس، يان كارا وديان كوارليس (إضافة إلى مذكرة الرئيس الإيضاحية)

١ - خلال الجلسات غير الرسمية للدورة الثالثة، أعرب المشاركون عن رغبتهم في تلقي توجيهات إضافية بشأن إعداد الشراكات/المبادرات التي من المتوقع أن تصبح جزءا من نتائج مؤتمر القمة.

٢ - واستنادا إلى المذكرة الإيضاحية للرئيس (انظر www.johannesburgsummit.org) وأخذا في الاعتبار الآراء التي أعرب عنها أثناء الجلسات غير الرسمية، نقدم إلى جميع الشركاء المبادئ التوجيهية العامة التالية بشأن النتائج من "النوع الثاني".

الارتباط بمجدول أعمال القرن ٢١ والأهداف الإنمائية للألفية

٣ - المقصود بالشراكات/المبادرات من "النوع الثاني" هو المساعدة على تحقيق مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ والأهداف الإنمائية للألفية.

التكامل مع النتائج من "النوع الأول"

٤ - تعتبر الشراكات/المبادرات من "النوع الثاني" مكاملة للنتائج المتفق عليها عالميا من "النوع الأول": إذ ليس المقصود منها أن تحل محل التزامات الحكومات

ورحب المشتركون بالمذكرة بوصفها تمثل توجيهها مفيدا لعملهم في المستقبل. وترد في التذييل صيغة منقحة تنقيحا طفيفا تأخذ بعين الاعتبار التعليقات التي أبدت خلال الجلسة غير الرسمية الرابعة.

المجالات المحتملة للشراكات من "النوع الثاني"

٨ - بالرغم من أن الكثير من المشتركين ذكروا أنهم يحتاجون إلى مزيد من الوقت لإعداد مقترحات للشراكات من "النوع الثاني"، قامت منظمات دولية ومجموعات رئيسية بعرض عدد من المقترحات المحددة خلال الجلسات غير الرسمية. كما ذكر ممثلو الحكومات مجالات بدأوا فيها إعداد شراكات من "النوع الثاني". وتشمل المجالات التي ذُكرت الزراعة المستدامة، والأمن الغذائي والتنمية الريفية، والطاقة النظيفة، والمواد الكيميائية، والتعليم والتدريب، والمياه العذبة والمرافق الصحية، والغابات، وتكنولوجيا الإعلام والاتصال، والمبادرات الخاصة بأفريقيا، والصحة، والتحضر المستدام، والتنمية الحبلية المستدامة، والمحيطات ومصائد الأسماك، وأنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة، ونقل التكنولوجيا.

عملية أخرى

٩ - ستستمر المشاورات بشأن الشراكات من "النوع الثاني" طوال الدورة الرابعة للجنة بوصفها اللجنة التحضيرية في بالي. وبالإضافة إلى تلك العملية غير الرسمية، ستتاح لأصحاب المصالح الفرصة لاقتراح شراكات وإجراء مناقشات بشأنها خلال الجزء المتعلق بالحوار بين أصحاب المصلحة المتعددين وفي مناسبات جانبية قد يودون تنظيمها خلال الدورة الرابعة. وفي غضون ذلك، سيواصل نواب الرؤساء، بمساعدة أمانة مؤتمر القمة، تيسير إحراز تقدم. وجميع الشركاء المهتمين مدعوون إلى تقديم مقترحاتهم بشأن الشراكات/المبادرات إلى أمانة مؤتمر القمة (العنوان البريدي الإلكتروني: Linnm@un.org) باستخدام الاستمارة المرفقة

النهج التكاملي

٨ - ينبغي بذل قصارى الجهود لضمان تكامل الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة في تصميم وتنفيذ الشراكة/المبادرة. وينبغي أن تكون متسقة مع استراتيجيات التنمية المستدامة للبلدان التي يجري تنفيذها فيها.

الأهمية الدولية

٩ - يلزم أن تكون الشراكات/المبادرات من "النوع الثاني" دولية في نطاقها ومدى وصولها، وهو ما يعني أن تكون عالمية، و/أو إقليمية، و/أو دون إقليمية. وبالرغم من أن دعم تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ في البلدان النامية أمر جدير بالترحيب بصفة خاصة، فإنه لا يستبعد الاضطلاع بمبادرات داخل منطقة واحدة، ما دامت تسهم إسهاما واضحا في تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وفي نتائج مؤتمر القمة المتفق عليها عالميا.

مستوى الالتزام

١٠ - ينبغي أن تكون الشراكات/المبادرات من "النوع الثاني" واضحة الأهداف وأن تضع أهدافا محددة وأطرا زمنية لتحقيقها. وينبغي تحديد مصادر التمويل المتاح و/أو المتوقع، وينبغي ضمان التمويل الأولي على الأقل وقت انعقاد مؤتمر القمة إذا أريد إعلان المبادرة/الشراكة هناك. أما المبادرات التي لا تستوفي شروط إعلانها وقت انعقاد مؤتمر القمة، فيمكن أن ينظر فيها في وقت لاحق في عملية متابعة مؤتمر القمة.

المساءلة

١١ - يلزم أن تتضمن الشراكات/المبادرات من "النوع الثاني" ترتيبات داخلية لرصد التقدم المحرز في تنفيذها. ويمكن أن توفر لجنة التنمية المستدامة منتدى لمتابعة تنفيذها (ستجري مناقشة ذلك والبت فيه في المفاوضات المتعلقة بإدارة التنمية المستدامة في اللجنة بوصفها اللجنة التحضيرية).

الواردة في الوثائق من "النوع الأول"؛ بل إنهما من المتوقع أن تسهم في ترجمة تلك الالتزامات السياسية إلى إجراءات. وبالنظر إلى النطاق العريض للقضايا التي يجري التفاوض بشأنها حاليا، ليس من المتوقع أن يكون من الصعب الربط بين مبادرة من "النوع الثاني" بالنتيجة التي يتوصل إليها عن طريق التفاوض.

الصبغة الطوعية

٥ - تعد الشراكات/المبادرات من "النوع الثاني" ذات صبغة طوعية "ذاتية التنظيم"؛ فهي، على عكس النتائج من "النوع الأول" لا تخضع للتفاوض داخل اللجنة بوصفها اللجنة التحضيرية.

النهج القائم على المشاركة

٦ - يمكن للحكومات والمنظمات الدولية أو المجموعات الرئيسية أن تبدأ في إقامة شراكات من "النوع الثاني". وهي يمكن أن تنظم فيما بين أي مجموعة من الشركاء، بما في ذلك الحكومات، والمجموعات الإقليمية، والأطراف الفاعلة غير الحكومية، والمؤسسات الدولية، والشركاء من القطاع الخاص. وهي من الوجهة المثالية ينبغي أن تضم نطاقا من الأطراف الفاعلة المهمة في مجال معين من مجالات العمل. وينبغي أن يكون نهجها قائما على المشاركة الحقيقية، بحيث تكون ملكيتها ملكية مشتركة بين جميع الشركاء.

المبادرات الجديدة/مبادرات القيمة المضافة

٧ - من الوجهة المثالية، ينبغي أن تكون الشراكات/المبادرات من "النوع الثاني" شراكات/مبادرات "جديدة"، وهو ما يعني أنهما ينبغي أن توضع بوصفها إسهاما خاصا في نتيجة مؤتمر القمة. أما في حالة المبادرات المستمرة، فيجب أن تكون لها قيمة مضافة واضحة تماما في سياق مؤتمر القمة (مثلا، أن يدخل فيها مزيد من الشركاء، أو أن تكرر مبادرة أو توسع نطاقها ليشمل منطقة جغرافية أخرى أو تزيد الموارد المالية).

المرفق الثاني

قائمة الوثائق المعروضة على اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية،
في دورتها الثالثة

رمز الوثيقة	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
A/CONF.199/PC/1	١	جدول الأعمال المؤقت
A/CONF.199/PC/1/Add.1	١	تنظيم الأعمال المقترح
Corr.1 و A/CONF.199/PC/2	٢	تقرير اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، عن أعمال دورتها الثانية
A/CONF.199/PC/3	٢	مذكرة من الأمين العام بشأن عملية التدبير الدولي لشؤون البيئة
A/CONF.199/PC/4	٢	مذكرة من الأمين العام يجيل بها تقرير اجتماع جهات التنسيق الوطنية بشأن تحسين مستوى التقارير الوطنية التي ستقدم مستقبلاً
A/CONF.199/PC/5	٢	رسالة مؤرخة ١٤ آذار/مارس ٢٠٠٢ موجهة إلى رئيس اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، من الممثل الدائم لفرنزويلا لدى الأمم المتحدة
Add.1 و A/CONF.199/PC/6	١	مذكرة من الأمين العام بشأن اعتماد المنظمات غير الحكومية والفئات الرئيسية الأخرى في مؤتمر القمة
A/CONF.199/PC/7	٢	رسالة مؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للرأس الأخضر لدى الأمم المتحدة
A/CONF.199/PC/8	٢	مذكرة من الأمين العام يجيل بها إلى اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية، الإعلان الوزاري والرسالة الموجهة إلى مؤتمر القمة من منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات
A/CONF.199/PC/9	٢	مذكرة من الأمانة العامة بشأن مساهمة مجلس الإدارة/المنتدى البيئي الوزاري العالمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في مؤتمر القمة
A/CONF.199/PC/10	٢	مذكرة من الأمانة العامة بشأن مشاركة المنظمات الحكومية الدولية في أعمال اللجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية
A/CONF.199/PC/11	٢	رسالة مؤرخة ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام لمؤتمر القمة من الممثل الدائم لليمن لدى الأمم المتحدة، بصفته رئيس المجموعة العربية لشهر شباط/فبراير ٢٠٠٢

العنوان أو الوصف	بند جدول الأعمال	رمز الوثيقة
رسالة مؤرخة ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للصين لدى الأمم المتحدة	١	A/CONF.199/PC/12
رسالة مؤرخة ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لفنلندا لدى الأمم المتحدة	٢	A/CONF.199/PC/13
مذكرة من الأمانة العامة تحيل بها ورقة الرئيس	٢	A/CONF.199/PC/L.1
مشروع التقرير	٤	A/CONF.199/PC/L.2
مذكرة من الأمانة العامة تحيل بما تقرير اجتماع تحالف الدول الجزرية الصغيرة الأقاليمي التحضيري لمؤتمر القمة	٢	A/CONF.199/PC/Misc.1
برنامج اجتماعات وأنشطة الدورة الثالثة للجنة، بوصفها اللجنة التحضيرية		A/CONF.199/PC/CRP.1